الثالث مع القسم الاول فمن ذكره علم ان شيئا من التوجيهين
لم يرد ههنا فذكره يكون ابداء عنها قوله انما هو باعتبار اجتماعه
مع القسم الاول وذكر الناظر على الاول يكون مانعا اى طالبا
لدليل على مقدمة والمنع والمناقضة والنقض التفصيلي
بمعنى واحد على ما نقله الشر في الحاشية عن السيد السند قدس
سره فالنقض التفصيلي انما يكون باعتبار القسم الاول قوله
في توجيه ذلك اى في توجيه عدم لزوم التقابل بين القسم الاول
بين شيء من الاخيرين قوله من انه يحمل الكلام آه وهو قوله ربما
يجد نفسه كذا قوله على المنفصلة المانعة الخلو يعنى حال الناظر
لا يخلو عن هذه الاقسام مع جواز الجمع بينهما قوله او يعتبر قيد فقط
في القسمين الاولين فكانه قال مهوا ان الناظر في مقدمات الدليل
ربما يجد نفسه مترددة في بعض منها او في كل منها على التعيين
فقط وربما يجد نفسه حاكمة بفساد بعض منها او بفساد كل
منها على التعيين فقط قوله حتى يكون الصورتان المذكورتان
واسطتين بينهما اى بين الاقسام ولعل كون الصورة التي
اجتمع الاول مع الثالث واسطة بين جميع الاقسام مبنى
على النسخة التي لم يوجد قوله او تفصيليا فيها او مبنى على اعتبار
قيد فقط في الثاني ايضا والا فالظاهر انها داخلة فيه ففي اطلاق
جعلها واسطة بينها نظر وكلام المحشي في بعض النسخ
مشعر بما ذكرنا فتامل قوله تركنا احالته الى المقايسة اى لم
نبين حال تلك الصورتين بل تركنا حالهما احالة على مقايسة
حال ما ذكر يعنى لما بين حال تلك الصورتين فيعلم حالهما من
حال غيرهما بالمقايسة فتركنا حاله على مقايسة حال غيرهما
قوله فلا انه لا انفصال في ظاهر الكلام وذلك لعدم وجود اداة
الانفصال فيه ظاهرا قوله اللهم الا ان يقال آه حاصله ان مقصود الشارح

من

من التوجيه الاول ليس ان الكلام مشتملة على المنفصلة المانعة
الخلو بالفعل حتى يرد عليه ذلك بل مقصوده انه بنوع من
التاويل بل يمكن ارجاعه اليها فيكون منفصلة بالقوة لا بالفعل
وكونها كذلك لا خفاء فيه فلا يرد عليه النظر المذكور وايضا مقصوده
من التوجيه الثاني ليس ان في الكلام انفصال وتقسيم واعتبار قيد
فقط في القسمين يجعل الصورتين المذكورتين واسطتين وتركهما
للاحالة اى المقايسة حتى يرد عليه انه ترك بعض الاقسام في
التقسيم احالة الى المقايسة مما لا يجوز في المشهور بل الحق انه
لا انفصال ولا تقسيم فيه لكن ذكر بعض الصور معا وترك بعضها
احالة الى المقايسة فلا يرد عليه ذلك وانت خبير بان كلا من
التوجيهين لا يخلو عن ضعف اما الاول فلان المتبادر من المنفصلة
المانعة الخلو ما هو بالفعل لا ما هو بالقوة والتاويل واما
الثاني فلما اشار اليه المحشي بقوله نعم في التعبير آه نعم اذا لم يكن
ما ذكره الشر تقسيما يكون في التعبير عن الصور الثلث بالاقسام
تسامح ولهذا اتى في الجواب بما يشعر بالضعف وهو قوله
اللهم قوله فلانه لا حاجة آه ولعل انه على تقدير اعتباره في
القسم الاول يكون الصورة الاولى داخلة في القسم الثاني
والثانية داخلة في الثالث فلا يكونان واسطتين بينها وهذا
يؤيد ما ذكرنا سابقا فلا تغفل قوله على ان المتبادر من قيد آه
اشارة الى وجه آخر لعدم اعتبار قيد فقط في القسم الثاني
مبنى على التسليم اى سلمنا احتياجه الى اعتبار قيد فقط
في القسم الثاني وعدم كفاية اعتباره في القسم الاول لكن
اعتباره فيه يستلزم المنافاة بين كلاميه قوله وح لا يصح آه
هذا اشارة الى بيان المنافات اى حين كون قيد فقط في
القسم الثاني في سلب الاول والثاني معا لا يصح في القسم

Copyright King Saud University